

ما حكم تناول الزوجة لحبوب منع الحمل إذا كان الزوج رافضا لذلك؟ - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم ما حكم تناول الزوجة لحبوب منع الحمل اذا كان الزوج رافضا لذلك وقد استشار ابويه فوافقاه على رأيه جزاكم الله خيرا. لا يجوز للمرأة ان تتناول الحبوب التي تمنع الحمل الا برضا - 00:00:00 وبشرط ان يكون ذلك لعذر شرعي ان تكون تتضرر بالحمل او يسبب لها اتعابا لا تتحملها فاذا توفر هذان وجود الضرر البين من الحمل او تعرضها للخطر بسببه وكذلك رضا زوجها وموافقة زوجها على ذلك جاز لها - 00:00:20 اه امتثال ما يمنع الحمل في بهذين الشرطين. اما ما دامت انها لا تحتاج الى منع الحمل بل عندها قابلية ولا ضرر عليها ولا عليها فلا يجوز لها ان تتعاطى ما يمنع الحمل بل ولا يجوز لزوجها ان يأذن لها لذلك. نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:00:40 يذكر الوالدين واذا لا دخل للوالدين في ذلك طيب هذا من حقوق الزوج. طيب. نعم - 00:01:00